



أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم

أ.د حيدر علي نعمة

الباحثة دنيا ياسين عبد

الجامعة العراقية / كلية الآداب



**THE EFFECT OF THE INTERPRETATION OF OF THE
SIGNIFICANCE OF THE QUR'ANIC EXPRESSIONS
MEANINGS AND ITS UNIQUENESS IN THE GUIDANCE
OF RULE NECESSITY OF FASTING**

Prof. HAYDER ALI NEAMAH (Ph.D.)

Researcher DUNYA YASEEN ABED

AL-Iraqia University/ College of Arts



المستخلص

هذا البحث عبارة عن دراسة بيانية في النظم القرآني للآيات التي تضمنت حكم وجوب الصيام في سورة البقرة، والكشف عما فيها من لطائف بيانية وأسرار بلاغية استدلل بها العلماء في توجيه حكم وجوب الصيام، من خلال التفسير البياني لتلك الآيات، وبيان ما انطوت عليه من روائع الإعجاز، كدقة اختيار الألفاظ، وبديع رصفها، وجمالية التصوير الفني لمعانيها، وحسن الأسلوب وقوته لإحداث تأثيره في النفس الإنسانية، فيهيئ القناعة العقلية التي تقتضي الأخذ بمعانيه، والتسليم لأوامره ونواهيه بقبول ورضى تامين .

ومعلوم إن آيات الصيام جاءت في سورة البقرة، وهو الموضوع الوحيد لها في القرآن الكريم، وسورة البقرة هي أول سورة مدنية تنزل بعد الشروع ببناء الدولة الإسلامية، جاءت بأحكام شرعية ومواعظ بليغة، تأخذ بيد المسلم إلى الهدى والصلاح، فترتقي به إلى الغاية السامية التي من أجلها خلقه الله.

الكلمات المفتاحية: التفسير والقرآن الكريم وسورة البقرة

Abstract

This research is a significant study in the Qur'anic texts of the ayas of fasting in Surat Al-Baqarah, to find out what these ayas contain important subtleties, and rhetorical secrets that were inferred by scholars in deducing the rule that prayer is obligatory, through the interpretation of the ayas, and the disclosure of the masterpieces of the miraculous, as to accuracy The choice of words, the exquisiteness of their alignment, and the aesthetics of artistic depiction of the meanings they contained; A good style and its strength to have its effect on the human soul, thus creating the mental contentment that requires taking into account its meanings, and submitting to its commands and prohibitions with complete acceptance and satisfaction.

It is known of Surat Al-Baqarah as it is the first Surah to be revealed in Madeena after the initiation of building the Islamic era. It came with legal rulings and eloquent exhortations that take the Muslim by the hand to guidance and righteousness and raise him towards the lofty goal for which God created him.

Keywords: Interpretation, the Glorious Qur'an and Surat AL-Baqarah

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل خير كتبه على خير رسله، وجعله بلسان عربي مبين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي الأمين، وعلى آله وصحبه وتابعيهم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله - سبحانه وتعالى - أكرم اللغة العربية واختصها بأن أنزل قرآنه بها، وبعث خاتم رسله بلسانها، والقرآن الكريم منذ نزوله إلى الآن مثار عقول العلماء والباحثين، ينشط همهم، ويحث عزائمهم ببلاغة تعبيره، وتناسق نظمه بدأً من الحرف وانتهاءً بالسياق، ولما كان القرآن الكريم المصدر النيس للتشريع الإسلامي تتبعه السنة النبوية الشريفة، كان لزاماً على المكلف أن يفهم نصوصهما، ويعرف مراد الله - عز وجل - فيهما؛ كي يعبد ربه على علم وبصيرة، فيأتي بما أمره به، ويدع ما نهاه عنه، فيفوز برضى ربه ويظفر بجنته .

وآيات القرآن -ومنها آيات الأحكام- تكمن فيها فنون بلاغية، وأسرار بيانية كثيرة، كالتقديم والتأخير، والذكر والحذف، والحقيقة والمجاز، والمحاسن اللفظية والمعنوية، والتعريف والتكثير، وصيغ الإفراد والجمع، وتصاريف الأفعال، ومعاني الحروف، وغيرها، وهذه الفنون ما هي إلا أوعية ومكامن تسكن فيها المعاني والمقاصد، ولا يمكن معرفتها والوقوف على دلالاتها إلا من خلال التفسير البياني للنص، ومن هنا كان اختياري لموضوع (أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم)؛ لأبحث أثر تلك الفنون في تشريع هذه الحكم، ولأبين عناية التعبير القرآني بمقتضى حال المكلف ومراعاته .

وقد قسمت البحث على مقدمة ومطلبين وخاتمة، وتباعاً بيان ذلك:

- المقدمة: ذكرت فيها أهمية الموضوع وسبب اختياري له .
- المطلب الأول: تعريف الصوم في اللغة والاصطلاح، وموضع وروده في القرآن الكريم .
- المطلب الثاني: بينت فيه أثر التفسير البياني في توجيه حكم وجوب الصوم .
- الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث .

المطلب الأول

تعريف الصيام في اللغة والاصطلاح، وموضع وروده

أولاً: الصيام في اللغة والاصطلاح

الصيام في اللغة: مصدر من صام، وأصل اللفظ من الصاد والواو والميم يدلُّ على إمساكٍ وركودٍ في مكان، يقال: صومُ الصائم، وهو إمساكُهُ عن الطعام والشراب وكل ما يُفطِر⁽¹⁾، و(صام عن الكلام): أمسك عنه، وبه فُسِّرَ قوله ﷺ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا﴾ (2) (3).

وفي الاصطلاح: "إمساك مخصوص، وهو الإمساك عن الأكل والشرب والجماع من الصبح إلى المغرب مع النية"⁽⁴⁾ .

وفُرضَ الصيام في شعبان في السنة الثانية من الهجرة النبوية الشريفة بالاتفاق، وهو ركنٌ من أركان الإسلام وفرضٌ من فروضه، بدليل القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، والإجماع؛ فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (5)، وقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ (6)، ومن السنة النبوية الشريفة حديث النبي ﷺ: (بُنِيَ الْإِسْلَامُ

عَلَى حَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ⁽⁷⁾، وأما الإجماع فقد أجمع علماء الأمة الإسلامية في جميع العصور على فرضيته⁽⁸⁾.

ثانيًا: موضع وروده

استُهِلَّ الحديث عن الصيام وأحكامه بقوله ﷺ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾، ثم تلتها تباعًا أربع آيات أخر جمعت كل أحكام الصيام في موضع واحد ناسب ترتيب ركن الصيام بين أركان الإسلام الخمسة، فبعد الحديث عن الإيمان والصلاة والزكاة جاء ذكر الصيام منتظمًا مع كونه الركن الرابع من أركان الإسلام، ولم يرد الحديث عن فرض الصيام في القرآن الكريم إلا في هذا الموضع فقط⁽⁹⁾.

وقد سُبِقَتْ أحكام الصيام بأحكام شرعية مَهَّدَتْ لها، كأحكام القصاص والوصية في لمسة بيانية باهرة أشارت إلى أسلوب القرآن الكريم في تدرجه في الأحكام، فَكُنْتُ القصاص هو إتلافٌ للنفوس، وهذا من أشق التكاليف، ثم تبعه كُتِبَ الوصية، وهو إخراجُ المال الذي هو عدل الروح، ثم انتقل إلى الصيام المنهك للبدن، القاطع لما أُلْفِه الإنسان من شهوة الطعام في النهار، وبهذا يكون قد بدأ بالأشق ثم الأشق بعده، ثم الشاق⁽¹⁰⁾، وهذا بالتأكيد شكل من أشكال رحمة الله وتيسيره لعباده .

ولا شك أن المشقة في أي عبادة تكون أعظم إذا توجب فيها ترك ما جُبِلَتْ النفس على محبته من شهوات؛ لذا فإن أساليب البيان في كل آية من آيات الصيام جاءت مراعيةً تيسيره على المؤمنين، وسهولة تلقّيه، حتّى لهم على الاستجابة، وترغيبًا لهم في أدائه، ومن هنا سَأُفرد البحث عن حكم وجوبه، وبلاغة الأسلوب القرآني في تشريعه مستهلةً الحديث عنه بدليلي وجوبه في قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ .

المطلب الثاني

توجيه التفسير البياني لحكم وجوب الصوم

اِفْتَتَحَتِ الْآيَةُ بِنداء المؤمنين في قول الله ﷻ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ، وقد سبق الحديث عن هذا النداء-في المطلب الثاني من هذا المبحث- وذكرت بأن الخطاب هو تشريف وتكريم من الله ﷻ للذين آمنوا بأن وصفهم بأفضل صفاتهم، وفيه تهيئة للنفوس باستقبال الحكم الشرعي وتقبله، والعمل به، وفي هذا يقول القنوني⁽¹¹⁾: "خصَّ فرضية الصيام بالذكر هنا أثر بيان كُتِبِ القصاص والوصية؛ لأنهما مما فرطَ فيه أهل الكتاب، وتكرير النداء لما فيه من المشقة على النفوس الغير مطمئنة أقبل عليهم بالخطاب جبراً لكلفة المشقة بلذة المخاطبة، وإنما لم يكرر في الوصية لقرب عهد ذكر النداء مع أن فيها سهولة لكونها حين مفارقة الدنيا والتوجه إلى العقبى وعدم الاحتياج إلى المال الألفى"⁽¹²⁾.

وأُتْبِعَ نداء التشريف والتكريم بالجملة الفعلية الخبرية ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ ، ولم يأت بصيغة فعل الأمر كما في الصلاة والزكاة؛ وذلك لما في الصوم من حرمان للنفس من شهواتها، وخروج عن مألوفاتها، فلم يجمع على المؤمن جفاف الأمر وصعوبة الأمور به، بل جاء بالفعل (كتب) ليوحي إلى النفس معنى التيسير والتسهيل، إذ إن التعبير بالكتابة أخف على النفس من التعبير بالفرض أو الوجوب أو الإلزام، فضلاً عن دلالتها على قوة الثبوت ودوام البقاء، وأصل الفعل مادة (ك ت ب)، قال ابن فارس: "الكافُ والتاءُ والباءُ أصلٌ صحيحٌ واحدٌ يدلُّ على جمعِ شيءٍ إلى شيءٍ"⁽¹³⁾، "والكُتِبَ:

خرزُ الشيء بسيرٍ⁽¹⁴⁾، فهو إصاقٌ بدقةٍ وقُوَّةٍ: كالإصاقِ جانبي شقِّ القربة بالخرزِ، ومنه الكتابةُ المعروفة، فهي نقش رموز الكلام وحروفه على وجه مادة قوية كالحجر أو الجلد بحيث تَصْعُبُ إزالته⁽¹⁵⁾، قال أبو حيان⁽¹⁶⁾: "وأصلُ الكتابة: الخطُ الذي يُقْرَأُ، وعبرَ به هنا عن معنى الإلزام والإثبات، أي: فُرِضَ وأُثْبِتَ، لأن ما كُتِبَ جديرٌ بثبوتِه وبقائه"⁽¹⁷⁾، وكُنِيَ بالكتابة للإشارة إلى الوجوب بدليل تعدية الفعل بحرف الجر (على)، لتتجلى بلاغة القرآن الكريم في اختيار الألفاظ، فالعرب تستعمل (على) استعمالاً مُطَرِّداً للأفعال الشاقة المستقلة، فناسب استعمالها هنا مع فرضية الصيام⁽¹⁸⁾.

وقد وَرَدَ الفعل ﴿ كُتِبَ ﴾ بصيغة الماضي المبني للمجهول في سبعة مواضع من سورة البقرة، ثالثها في آية الصيام بعد آية القصاص وآية الوصية، وحُذِفَ الفاعل ولم يُسَمَّ، ومعلوم أن الفاعل (المُشَرِّع) هو الله ﷻ، فكان من بلاغة القرآن الكريم أنه لم ينسب هذه التشريعات المكتوبة إلى الله ﷻ؛ لما فيها من المشقة والصعوبة على نفوس المؤمنين، بل نَسَبَ إليه -سبحانه وتعالى- كلَّ ما فيه راحة واستبشار، كقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾⁽¹⁹⁾، وقوله ﷻ: ﴿ أُولَئِكَ كُتِبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانُ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾⁽²⁰⁾، أما في مخاطبة اليهود فقد أسند الفعل لفاعله في قوله ﷻ: ﴿ وَكَبَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾⁽²¹⁾؛ وذلك لمخالفتهم أمر الله ﷻ، وعدم طاعتهم لأنبيائهم بخلاف أمة الإسلام، ففرَّق بين الخطابين لافتراق المخاطبين⁽²²⁾.

وفي قوله تعالى: ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾ جاء الجار والمجرور متعلقاً بـ (كُتِبَ)، والأصل في الجار والمجرور التأخير إلا إنه قُدِّمَ على المفعول به الصريح ﴿ الصِّيَامُ ﴾ لأن البدء

بذكر المكتوب عليهم أكد من المكتوب؛ لتعلق الكُتُب بالمكلف، ولأن في تأخير (الصيام) تشويقاً ولفناً لانتباهه (23)، وهناك سبب آخر سآتي على ذكره لاحقاً .

واستعمل القرآن الكريم لفظ (الصيام) ولم يستعمل (الصوم)، وكلاهما مصدر للفعل (صام)، ومن المفسرين من لم يفرق بين اللفظين؛ لرجوعهما إلى الأصل ذاته (24)، وفرّق بينهما أبو هلال العسكري فذهب إلى أن "الصيام هو الكف عن المفطرات مع النية، ... والصوم هو الكف عن المفطرات والكلام كما كان في الشرائع السابقة" (25)، أما الدكتور فاضل السامرائي فيرى أن القرآن الكريم استعمل الصيام للعبادة ولم يستعمل الصوم؛ لأن المدة أطول، والمتعلقات أكثر من طعام وشراب ومفطرات، وأن هذا من خواص استعمال القرآن الكريم في إفراده أحياناً لبعض الألفاظ بدلالة معينة (26).

وأرى هنا -والله تعالى أعلم- لمسة بيانية جعلت لفظ (الصيام) مناط اختيار القرآن الكريم في هذا الآية، فالصيام مصدرٌ على وزن فِعال، وهذا البناء تستعمله العرب لمعنى الهياج، وحينونة الشيء (27)، كالصِرام (28)، والهباب (29)، والحِصاد (30)، والجزاز (31)، وغيرها (32)، يقول سيبويه: "وجاءوا بالمصادر حين أرادوا انتهاء الزمان على مثال فِعالٍ ... فإذا أرادوا الفعل على فعلتُ قالوا: حصدته حَصْدًا، وقطعته قَطْعًا، إنما تريد العمل لا انتهاء الغاية" (33)، أي أن المصدر على وزن فِعال يأتي ويرادُ به النشاط المقترن بزمان مُحدد، ولمّا جاء التكليف بأن يصوم العبد الفريضة في شهر رمضان ناسب استعمال لفظ (الصيام) في هذا الموضوع، وكذلك الحال في جميع الآيات التي اقترنت فيها العبادة بالزمان، منها: قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَعَةِ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ (34)، وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ (35)، أما الصوم فيستعمل عند إرادة الفعل نفسه من دون الاقتران بزمان، سواء أكان المراد به الإمساك عن المفطرات أم عن الكلام، مثاله: قوله تعالى: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ

أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْشَاءً ﴿٣٦﴾، فمريم -عليها السلام- لم تكن تؤدي عبادة مُشْرَعَةً لزمن محدد اختصَّ بها .

ومن روائع البيان القرآني في استعمال لفظ (الصيام) في هذه الآية هو توافق دلالة البناء (فِعَال) مع علو همة المؤمن في شهر رمضان، أبرز مواسم العبادات التي تُتَّال بها الدرجات العُلا، وهو ما بَيَّنَّتْهُ السنة الشريفة في أحاديث كثيرة حثت على شحذ الهمم في الإكثار من الطاعات في هذا الشهر الفضيل، منها: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) (37)، وفي حديث آخر (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) (38)، وحديث السيدة عائشة ؓ الذي رواه البخاري في صحيحه: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ) (39) .

وفي قوله تعالى: ﴿كَمَا كُنْتُمْ عَلَى الذَّيْبِ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، (كما): الكاف حرف جر أفاد التشبيه، والجار والمجرور نعت لمصدر محذوف من الفعل (كُتِبَ)، والتقدير: (كُتِبَ عليكم الصيام كتباً) (40)، والتشبيه يقتضي التسوية في أمر من الأمور وليس كلها، وهو هنا راجعٌ إلى أصل وجوب الصوم، بمعنى أن هذه العبادة لم تُكْتَبْ عليكم وحدكم، بل كتبها الله على جميع الأمم التي قبلكم، وفيه تأكيد للحكم وترغيب في الفعل وتطبيب على النفس، وثمره هذا تيسير أمر التكليف بهذه العبادة الشاقة، فالشيء الشاق إذا عمَّ سهُلَ تحمُّله (41)، وقوله: ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ المراد به الأمم السابقة من اليهود والنصارى، إذ فرض الله عليهم صياماً معلوماً، إلا إن أحبارهم أبلوه بأيامٍ أخرى من السنة، وكذلك النصارى فعلوا مثلهم (42)، وتلوح هنا لمسة بيانية تُسفر عن سبب تقديم الجار والمجرور (عليكم) على (الصيام)، فقد ذكَّرَ بعض المفسرين أن سبب التقديم العناية بمن كُتِبَ عليهم الصيام، إلا إن هذا القول لا ينهض لمستوى البيان القرآني، ولا

يُسَبِّرُ الغورَ البلاغي لأسلوب التقديم والتأخير، إذ لا بُدَّ من استجلاء سبب تلك العناية، وأقول: إن العناية تجسدت في تخصيص أمة الإسلام بهذه الفريضة الجليلة، ففي سابق علم الله - سبحانه وتعالى - أن المسلمين سيحفظون دينهم على العكس من اليهود والنصارى الذين حرّفوا دينهم، وبدلوا شريعتهم، فأراد الله ﷻ أن يجتبي المسلمين بالأجر العظيم، وأن يُعَدِّقَ عليهم من رحمته، فلا يخفى على أحد ما لهذه الفريضة وشهرها من فضائل كريمة عظيمة، فهي العبادة الوحيدة التي لم يحدد الله ﷻ جزاءها، بل تركه مفتوحاً إلى ما شاء، كما جاء في حديث النبي ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي» (43).

وفي قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ جاءت (لعل) تفيد التعليل، فبينت الغاية من تشريع الصيام، وهي الوصول إلى منزلة التقوى؛ لما في ذلك من كسر الشهوات وقهر النفس، وتهوين لذائد الدنيا، وتصغيرها في عين الصائم، فيكون ذلك رادعاً عن ارتكاب المعاصي، وسبباً في امتثال الأوامر والابتعاد عن النواهي، وقد ذُكِرَتِ التقوى في القرآن الكريم ما يزيد على مائتين وخمسين موضعاً، منها اثنان وثمانون موضعاً بصيغة فعل الأمر، كما أن الله ﷻ وصّى بها الأولين والآخرين في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ (44)، وهي دليل الولاية وسبب البشرى، قال الله ﷻ: ﴿إِلَّا إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اسْبِرُوا عَلَى آلِيَّاءِ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (١٦) الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ (١٦) لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (45)، فبما لها من عبادة عظيمة الشأن، عالية المكانة، وجاء الفعل بصيغة الجمع لأن الخطاب لعموم المكلفين، ثم أُطْلِقَ بأن حُذِفَ متعلق الفعل

(المفعول به) يُراد بذلك العموم؛ لترك المجال مفتوحًا للنفس فتبلغ في تصورهما عموم المحرمات، فيتجنب العبد كل ما من شأنه أن يقربه من سخط الله ﷻ، ولو ذُكر متعلق الفعل لانهصر الذهن في المذكور فقط، فكان الحذف هنا أبلغ من الذكر، وأجمع للمعاني النافعة⁽⁴⁶⁾ .

إن إظهار الحكمة من تشريع الصيام يخفف من مشقته على النفوس؛ فيرغب المؤمن تلك الحكمة، ويسعى في تحقيقها، ثم إن استعمال (لعل) قبلها يُشعرُ بقرب حصولها، وكل ذلك ترغيب للمؤمن بالصيام وتيسير له .

أما الدليل الثاني لوجوب صيام رمضان وهو قول الله ﷻ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾⁽⁴⁷⁾ فهو تفریع على قوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾⁽⁴⁸⁾ الذي هو بيان لقوله ﷻ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ ، وجاء بأسلوب الشرط مع الفاء الجزائية في قوله ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾؛ لأن الله ﷻ بين في قوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ بأنه لما اختص شهر رمضان من بين الشهور بأعظم فضيلة وهي نزول القرآن فيه، ناسبت هذه الخصيصة اختصاصه بعبادة الصوم، وهذا يبين سبب تقديم شبه الجملة (منكم)، ليكون المعنى: لما عُلمَ اختصاص هذا الشهر بهذه الفضيلة فأنتم أيضا حُصوهُ بهذه العبادة⁽⁴⁹⁾ .

و(شَهِدَ) من الشين والهاء والذال أصل يدل على حضورٍ و علمٍ وإعلامٍ، والشاهد نقيض الغائب⁽⁵⁰⁾، فيمكن أن يكون معنى شَهِدَ: حضر، مثل: إن فلانًا شهد بدرًا، أو شهد العقبة، فيكون الشهر هنا منصوبًا على الظرفية بمعنى حضر الشهر، أي: لم يكن مسافرًا، فناسب ما بعده قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾، ويمكن أن يكون شَهِدَ بمعنى عَلمَ كقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾⁽⁵¹⁾، فيُنصَب الشهر

على أنه مفعول به بتقدير مضاف، أي: عَلِمَ بحلول الشهر، والألف واللام في (الشهر) للمعهود السابق وهو شهر رمضان⁽⁵²⁾.

"و(الشهر) من الشين والهاء والراء أصل يدل على وضوح في الأمر وإضاءة"⁽⁵³⁾،
والشهر: القمر، سُمي بذلك لشهرته وظهوره، والشهر العدد المعروف من الأيام، سُمي بذلك لأنه يُشَهَّرُ بالقمر وفيه علامة ابتدائه وانتهائه"⁽⁵⁴⁾؛ لذا فقد ذهب المفسرون في معنى (شهر) في هذه الآية إلى قولين⁽⁵⁵⁾:

القول الأول: إنه اسم لمدة الزمان الذي يكون مبدؤه الهلال ظاهرًا إلى أن يستتر، سمي بذلك لشهرته في حاجة الناس إليه من المعاملات، وهو قول معظم أهل التفسير.
القول الثاني: إنه اسم للهلال نفسه، قال به: الزجاج⁽⁵⁶⁾، وأبي الحسن الحرالي، والسمين الحلبي⁽⁵⁷⁾.

وقد أشكل تفسير الآية الكريمة عند المفسرين، فقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ أَشْهَرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ جملة مكونة من شرط وجزاء، فشهود الشهر هو الشرط، والأمر بالصوم جزاؤه، وإذا لم يوجد الشرط بتمامه فلا جزاء يترتب عليه، وتعريف الشهر بأنه اسم لمدة الزمان المخصوص من أوله إلى آخره يفضي إلى إن شهود الشهر يتم عند آخر جزء منه، وظاهر الآية يُلزم وجوب صوم كل الشهر وهذا لا يمكن تحقيقه؛ لأنه يستدعي إيقاع الفعل في الزمن الماضي وهو محال؛ وعليه يمتنع إعمال الآية على ظاهرها، وأنه لا بد هنا من تأويلها، وذلك بأن يحمل الشهر على جزء من أجزائه فيكون تقريره: من شهد جزءًا من الشهر وهو مقيم قادر فليصم كل الشهر، وعليه فإن من شَهِدَ هلال رمضان فقد شهد جزءًا من أجزاء الشهر، بذلك يتحقق الشرط فيترتب عليه الجزاء، وهو الأمر بصوم كل الشهر، وعلى هذا التأويل يستقيم المعنى، وليس فيه إلا حمل لفظ

الكل على الجزء، وهو ما يُسمى عند أهل البلاغة بالمجاز المرسل، وفيه تعظيم لأمر الصيام، وتأكيد على الوجوب والإلزام⁽⁵⁸⁾.

وعلى هذا المجاز ترتبت بعض الأحكام الشرعية، فمن العلماء من قال بأن من شهد جزءاً من أول الشهر وجب عليه صيام الشهر كله، وهو عام في كل مكلف حاضراً كان أو مسافراً، لكن أخرج منه المسافر والمريض، فقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ خاص والخاص يُقدم على العام؛ لذا فإن من سافر بعد شهوده الشهر حل له الإفطار⁽⁵⁹⁾، ومنهم من اعتبر ذلك في أجزاءه، وإليه ذهب عامة الفقهاء، وذهب أبو حنيفة -رحمه الله- إلى إن المجنون إذا أفاق في أثناء الشهر يلزمه قضاء ما مضى، فالمجنون إذا أفاق أثناء الشهر فقد شهد جزءاً من رمضان، وبهذا يلزمه صيام رمضان كله، فإذا لم يمكن صيام ما تقدم فالقضاء واجب⁽⁶⁰⁾، وعند الشافعي أن كل يوم لم يكن فيه صحيح العقل لا يلزمه صومه، ولا خلاف أن الصبي إذا بلغ في أثناء الشهر لم يلزمه قضاء ما تقدم من الشهر⁽⁶¹⁾.

وأعاد ذكر الشهر، ولم يستعمل الضمير العائد، فلم يقل: (فمن شهدته)؛ ذلك

لأمرين:

الأول: تعظيماً لذكره، لأن ما يعظم قد يُعاد ذكره مع كل حكم يُحدد له.

الثاني: لا يحلُّ الصوم على من كان شهد الشهر الذي أنزل فيه القرآن فقط، فلذلك أعاد ذكره .

لكنه عاد واستعمل الضمير العائد في قوله ﷺ: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾؛ وفي هذا ذكر بعض النحويين أن القائل إذا قال اليوم ضربته زيداً، إنما يقال إذا استوعب اليوم لضربه، وإذا قيل: ضربت فيه، فهو أن يضرب فيه في بعض أوقاته، فنبه بقوله: ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾ على الاستيعاب⁽⁶²⁾.

وقد وضع علماء الأمة شروطاً عدة لصيام رمضان، وانتفقوا على ضرورة توافرها فيمن وجب عليه الصيام، ومن هذه الشروط: الإسلام، العقل، البلوغ، الصحة، الإقامة، وغيرها⁽⁶³⁾، وقد ذكر القرآن الكريم شرطين من هذه الشروط في آيات الصيام، ألا وهما شرطاً الصحة والإقامة، وأسألت الضوء على هذين الشرطين في الآية لأبين ما راققهما من فنون البيان التي أنارت للعلماء طريقهم في توجيه ما استتبطوه من أحكامهما، وكما يأتي:

أجمع علماء الأمة على عدم وجوب الصيام على المريض والمسافر في الجملة⁽⁶⁴⁾؛ لقوله تعالى: ﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ. وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾⁽⁶⁵⁾.

والآية ابتدأت بـ (أيامًا معدودات)، والمراد بالأيام شهر رمضان، عند جمهور المفسرين⁽⁶⁶⁾، وجيء بها نكرة على وزن (أفعال) وهو ما يدل على التقليل ترغيباً للمكلف، وتوطيئاً لنفسه على قبول الأمر، ثم وُصِفَتْ بـ (معدودات) في لطيفة بيانية غاية في الجمال، فأصل اللفظ (عدّ)، "والعينُ والدال أصل صحيح واحد لا يخلو من العدّ الذي هو الإحصاء، ومن الإعداد الذي هو تهيئة الشيء... (والعدّ) هو إحصاء الشيء وحسابه بداية ونهاية"⁽⁶⁷⁾، والمراد بـ معدودات: مُحَصِّيات، أي: معلوم وصفها، وعددها، وموسمها من السنة⁽⁶⁸⁾، ومن المعلوم في علم النحو أن غير العاقل إذا كان وُصِفَ بالجمع المؤنث فإنه يدلُّ على ما بين الثلاثة إلى العشرة، ويُسمى "جمع قلة"، ومثاله في القرآن قوله تعالى: ﴿ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ ﴾⁽⁶⁹⁾، والمراد بها أيام النحر: اليوم العاشر ويومان بعده⁽⁷⁰⁾، أما إذا وُصِفَ غير العاقل بالمفرد المؤنث فإنه يدلُّ على ما فوق العشرة، ويُسمى "جمع كثرة"، ومثاله في القرآن الكريم قول الله

﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾ (71)، وهو ادعاء فريق من بني إسرائيل بأن الله لن يدخلهم النار إلا أربعين يوماً ثم يُخرجهم منها، بقدر الأيام التي عبدوا بها العجل (72)، وكذلك في سورة يوسف: ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ ﴾ (73)، أي: تُعد عدداً ولا توزن، وكانت أقلّ من أربعين؛ لأنهم كانوا لا يزنون إلا إذا بلغ أوقية، وهي الأربعون ويعدون ما دونها (74)، ومع أن أيام الصيام أكثر من عشرة إلا أن القرآن الكريم جاء بـ (معدودات) مجموعةً بالألف والتاء كناية عن القلة؛ وتهويئاً لمشقة الصوم، وإشعاراً للمكلف بخفة هذه الأيام وسرعة مرورها (75).

وأرى أن استعمال لفظ (معدودات) جاء مناسباً للفظ (الصيام)، فلما دلّ الصيام على العبادة المعروفة المحددة بزمان مُعين ناسب استعمال مادة (عدّ) التي تدلّ على الإحصاء والحساب الزمني بدايةً ونهايةً، ولا يخفى على أحد اهتمام وعناية القرآن الكريم بتحديد المدة الزمنية للصيام؛ وذلك لأن إشعار المؤمنين بمحدودية هذه المدة وقتلتها يُحفّزهم على عدم تفويت هذه الأيام القليلة العدد، السريعة المضي، لما فيها من الأجر العظيم، والخير الكثير، فضلاً عن ليلة القدر وأفضلية قيامها على ألف شهر، يقول النبي ﷺ: (إِنَّ هَذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكَمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلَا يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلَّا مَحْرُومٌ) (76).

وقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾، فيه تفصيل لحديثي الحكم، فبعد أن بين القرآن الكريم وجوب الصيام، وحدّد مدته، وعيّن وقته من السنة، شرع في بيان أهلية المكلف بتطبيق الحكم في حالتي العزيمة والرخصة، ففصّل على أفضل نسق، إذ أشار إلى حكم القادرين على الصيام، ثم ذكر من رخص لهم من أهل الأعذار، فخصّ المريض والمسافر كونهما من أهل الأعذار التي أكثر ما يتلبّس بها الإنسان أو تتلبّس به، وقدم المرض على السفر؛ لأن المرض أكثر اعتراضاً على

الإنسان، ولأن المرض يأتي الإنسان بغير اختياره بينما السفر يكون باختياره، وكذلك لأن المرض يعجز الإنسان غالباً معه عن الصيام، بخلاف السفر فإنه يستطيع، ولكن الله ﷻ جعل ذلك رخصة تعذره، تخفيفاً عنه من المشقة الحاصلة بالصوم⁽⁷⁷⁾ .

واستعمل القرآن الكريم فاء الاستئناف في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ﴾ التي أفادت معنى الشرط، واستعمل الفعل (كان) لأن الكلام تضمن معنى الشرط والجزاء، فإذا فُتِرَ هذا المعنى أفادت (كان) الاستقبال لا الماضي، كما يُقال: من أتاني أتيت، وجاء بالجار والمجرور (منكم) في حين حذفه لما كرر الكلام نفسه في الآية التي تليها: ﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾⁽⁷⁸⁾؛ وذلك لأنه لما تقدم قوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ناسب أن يُذكر بعده (منكم) لكي لا يُظن أن هذا الحكم للأولين، ثم قدّمه على خبر (كان) لإفادة الاختصاص بهؤلاء المكلفين الذين كُتِبَ عليهم الصيام، وشُرِّعَتْ لهم الأحكام، فهم مدار الأمر ومحل الحكم، ألا وهم المؤمنون⁽⁷⁹⁾.

وقدّم رخصة المرض والسفر قبل أن يحدد مدة الصيام؛ تظميناً للمكلف لئلا يظن وجوب الصوم عليه في كل حال، والمرض: هو الخروج عن حد الصحة والاعتدال الخاص بالإنسان⁽⁸⁰⁾، وجاء لفظ (مريضاً) نكرة أفادت العموم فلم يُحدِّد مريضاً معيناً، وعلى المريض أن يقضي حين صحته، وبسبب هذا العموم وضع جمهور الفقهاء ضابطاً للمرض⁽⁸¹⁾ الذي يُرَخَّص معه الإفطار، وهو المرض الذي تزداد شدته مع الصوم، وتغشى صاحبه مشقة ظاهرة، ويخاف منه الضرر والهلاك، أو تأخر شفائه، أما المرض الطفيف الذي لا يحصل معه شيء من ذلك فلا يرخص الإفطار بسببه⁽⁸²⁾، ومن هنا دخلت الحامل والمرضع ضمن هذا الضابط، وعليه ذهب فريق من أهل العلم⁽⁸³⁾ إلى أنهما إن خافتا على نفسيهما، أو نفسيهما وأولادهما من الضرر وزيادة المشقة جاز لهما

الإفطار، وليس عليهما إلا القضاء كالمريض، تيسيراً لهما، وتخفيفاً عنهما من الوقوع في الحرج، ويقوي هذا المفهوم حديث النبي ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ، وَشَطَرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْحَامِلِ أَوْ الْمُرْضِعِ الصَّوْمَ) (84).

ثم عطف على المرض بالسفر إلا إن المعطوف لم يأت متجانساً مع المعطوف عليه، فالمعطوف عليه جاء خبراً لكان منصوباً، بصيغة اسم الفاعل، بينما جاء المعطوف شبه جملة جار ومجرور، وهو استعارة تصريحية تبعية⁽⁸⁵⁾ بدلالة حرف الجر (على) الذي يفيد التمكن والاستعلاء، لذا أثر النظم القرآني التعبير بـ (على)؛ لما تحمله الاستعارة من معانٍ بيانيةٍ وُظِّفَتْ دلالتها في توضيح أحكام الصيام في السفر، فشبه تلبس المسافر بالسفر باستعلاء الراكب على مركوبه، واستيلائه عليه، وتحكمه فيه، وهو ما دلَّ على أن المراد ممن يدخل في هذا الحكم هو من كان متمكناً من السفر، كما مرَّ ذكره سابقاً- في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ (86)، ولو قال مسافراً لشمّل من كان ينوي السفر أو يخطط له، وقد لا يسافر، وعليه ذهب جمهور العلماء إلى أن المسافر لا يفطر حتى يبدأ بالسير في السفر وليس مجرد النية؛ واشتروطوا أن يكون المسافر قد شرع بالسفر، وجاوز عمران البلد قبل طلوع الفجر (87).

وفي قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ : الفاء رابطة لجواب الشرط، وجاء لفظ (عدة) مرفوع بالابتداء، وخبره محذوف، والنقد: فمن كان منكم مريضاً فأفطر فعليه عدة من أيام أخر⁽⁸⁸⁾، لتتجلى هنا بلاغة أسلوب الحذف، إذ وُظِّفَ توظيفاً بليغاً في توجيه هذه الأحكام وتقريرها، و(عدة) فعلة من (العدّ)، وقد بينتُ من قبل بأن العدّ: إحصاء الشيء وحسابه بداية ونهاية، وهو ما يدلُّ على وجوب صوم أيام القضاء بعدد الأيام التي أفطر فيها المريض أو المسافر، أي إن من أفطر شهر رمضان كله عليه أن يقضي أياماً بعده، فإن كان الشهر تاماً لم يجزه شهر ناقص، وإن كان ناقصاً لم

يلزمه شهر كامل، وتُكرت الألفاظ الثلاثة (عدة، أيام، آخر) لتتاسب جميع الأزمنة من دون تخصيص؛ ليدل ذلك على وجوب القضاء من غير تعيينٍ لزمانه، ويدلُّ أيضًا على أن قضاء رمضان لا يجب على الفور، بل هو في أي وقت، وكذلك الكفارة، وهو دليلٌ أيضًا على عدم جواز القضاء في رمضان آخر، بمعنى أن من أفطر لعذر يمكنه القضاء في جميع أيام السنة عدا أيام رمضان، ويدلُّ أيضًا على عدم لزوم التتابع في أيام القضاء، أما وجوب التتابع في الشهر فلكونه مُعيَّنًا، فلما عُدَّمَ التعيين في القضاء جاز بكل حال⁽⁸⁹⁾، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ)⁽⁹⁰⁾.

ومما يلاحظ تكرار مشتقات مادة (عدّ) أربع مرات في آيات الصيام، وذلك في

قوله تعالى:

- ﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ﴾⁽⁹¹⁾
- ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾⁽⁹²⁾
- ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾⁽⁹³⁾
- ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾⁽⁹⁴⁾

ويؤيد ذلك ورود أحاديث كثيرة في السنة النبوية الشريفة أكد فيها النبي صلى الله عليه وسلم

على ضرورة اكمال صيام عدة الشهر، ومن هذه الأحاديث:

- (الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ)⁽⁹⁵⁾.
- (صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ غُيِّبَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)⁽⁹⁶⁾.

- (لَا تُقَدِّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ، أَوْ تَكْمُلُوا الْعِدَّةَ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَانَ، أَوْ تَكْمُلُوا الْعِدَّةَ) (97) .

وأقول: إن السبب في التأكيد على إكمال العدة يرجع إلى الفضائل العظيمة التي اختصَّ الله ﷻ بها الصيام من بين العبادات، فقد شرفه الله ﷻ بتشريفٍ عظيم لم يحظ به غيره من الأعمال، وذلك بإضافته إلى نفسه الشريفة، فقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: (قَالَ اللَّهُ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيُقِلْ إِيَّيْ امْرُؤًا صَائِمًا) (98)، أي أن الله ﷻ يجزي الصائمين جزاءً لا حدَّ له، لا يمكن لأحدٍ أن يحصيه، والصيام وقاية للصائم من النار، جاء ذلك في أحاديث كثيرة للنبي ﷺ، لا يسع المجال لنذكرها كلها، وسأكتفي بذكر بعضٍ منها كقوله ﷺ: (وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ) (99)، وقوله ﷺ: (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا) (100)، وقوله ﷺ: (مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) (101)، فإذا كان جزاء من يصوم يوماً واحداً هو النجاة من النار فكيف بالذي صام الشهر كله ؟

إن فضائل الصيام كثيرة لا حصر لها، ولست بصدد تعدادها، إنما أريد أن أشير إلى ما أسفر عنه البيان من جميل صنع الله ﷻ بعباده المؤمنين، ورحمته بهم، وتلطفه في حثهم على إكمال عدة الشهر؛ كي لا يُحرَموا من الأجر العظيم، وليحظوا بالثواب الجزيل الذي اختصهم الله به، فقد جعل فَرَضَ صيامهم لكامل عدة رمضان، وندب لهم تَبَعَهُ بستة أيام من شوال ليكون لهم كصيام الدهر؛ إذ ورد في السنة النبوية الشريفة أن

النبي ﷺ قال: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ) (102)

الخاتمة

١. إن عناية التفسير البياني بالعلاقات الشكلية والتركيبية والأسلوبية القائمة بين الألفاظ والمعاني تبين لنا أهمية هذه الأدوات في عملية فهم النص القرآني وتوجيه الحكم الشرعي .
٢. ربطت آيات الصوم ربطاً وثيقاً بين التركيب اللفظي للأفعال وبين معانيها، مراعيةً بذلك الدلالة الزمنية للفعل، فكان لجمال التركيب ووظيفته البلاغية أثر كبير في توجيه الحكم الشرعي .
٣. لا تقتصر وظيفة الأساليب البلاغية على توجيه الحكم الشرعي فحسب بل أحياناً يترتب عليها الحكم نفسه، وقد تتعدد الأحكام المترتبة على الأسلوب الواحد، كما في أسلوب المجاز المرسل في آيات الصيام، إذ حُمِلَ لفظ الشهر على جزء منه .
٤. يُراعي القرآن الكريم نكر الحكمة من تشريع الحكم؛ ليخفف من مشقة التكليف على نفس المؤمن، وليرغبه في الامتثال لواجب الإيمان طمعاً في ثواب الله ورضاه، وخوفاً من عقابه وغضبه .

هوامش البحث

- (1) ينظر: مقاييس اللغة ٣/٣٢٣ .
- (2) سورة مريم: من الآية ٢٦ .
- (3) ينظر: تاج العروس ٣٢/٥٢٨ .
- (4) التعريفات ١/١٣٦ .
- (5) سورة البقرة: الآية ١٨٣ .
- (6) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (7) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي صلى الله عليه و سلم (بني الإسلام على خمس)، رقم الحديث ٨، ١٢/١ .
- (8) ينظر: الإجماع ص٤٩، والفقاه الإسلامي وأدلته ٣/١٦٢٩ .
- (9) ينظر: تفسير البحر المحيط ٢/١٧٧ .
- (10) ينظر: المصدر نفسه والصحيفة .
- (11) هو أبو المفدى، عصام الدين إسماعيل بن محمد بن مصطفى القونوي، مفسر وفقه حنفي، وُلِدَ في تركيا في مدينة قونية، من كتبه: حاشية على تفسير البيضاوي، تُؤفَى في دمشق سنة ١١٩٥هـ، [ينظر: الأعلام ١/٣٢٥] .
- (12) حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، عصام الدين إسماعيل القونوي ، تحقيق: عبدالله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ٣/٥ .
- (13) مقاييس اللغة ٥/٥٨ .
- (14) العين ٥/٣٤١ .
- (15) ينظر: المعجم الاشتقاقي المؤصل ٤/١٨٦٧ .
- (16) هو أثير الدين أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الغرناطي، وُلِدَ في غرناطة سنة ٦٥٤هـ، من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث وتراجم الناس ومعرفة طبقاتهم، له تصانيف

اشتهرت في حياته، منها: منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، وعقد اللآلئ في القراءات، تُوفي في القاهرة سنة ٧٤٥هـ، [ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م، ٥٨/٦].

(17) تفسير البحر المحيط ١٤٣/٢ .

(18) ينظر: معاني القرآن، أبو زكريا الفراء (ت٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح اسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى، ص ١١٠، والخصائص ٢/٢٧٢ .

(19) سورة الأنعام: من الآية ٥٤ .

(20) سورة المجادلة: من الآية ٢٢ .

(21) سورة المائدة: من الآية ٤٥ .

(22) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٧٧/٢ .

(23) ينظر: اللباب في علوم الكتاب ٣/٢٥٠ .

(24) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ٢/٤٠٩، وفتح القدير ١/١٧٩، وروح المعاني ٢/٥٦ .

(25) معجم الفروق اللغوية ص ٣٢٥ .

(26) من كلام الأستاذ فاضل السامرائي لبرنامج لمسات بيانية في قناة الشارقة، على الرابط الآتي:

<https://www.youtube.com/watch?v>

(27) الحينونة: مصدر حان، أي: قرب الوقت، [ينظر: المحيط في اللغة، صاحب بن

عباد (ت٣٨٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤هـ -

١٩٩٤م، الطبعة الأولى، ٣/٢١٦].

(28) الصرام: بفتح الصاد وكسرها- جذاذ النخل، وصَرََمَ النخل والشجر والزرع يصرمه صرْمًا: جَزَّهُ،

[ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ١/٣٣٩].

(29) الهباب: الانتباه والنشاط والحركة، [ينظر: مقاييس اللغة ٤/٦].

(30) الحصاد بفتح الحاء وكسرها: اجتاز الزرع وقطعه، [ينظر: جمهرة اللغة، أبو بكر محمد الأزدي

(ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م،

١/٥٠٣].

(31) قص صوف الغنم، [ينظر: لسان العرب ٥/٣٢١].

- (32) ينظر: الأصول في النحو، أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٩٠/٣ .
- (33) الكتاب ١٢/٤ .
- (34) سورة البقرة: من الآية ١٩٦ .
- (35) سورة النساء: من الآية ٩٢ .
- (36) سورة مريم: من الآية ٢٦ .
- (37) متفق عليه، رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضل ليلة القدر ، باب كتاب فضل ليلة القدر، رقم الحديث ٢٠١٤، ٤٥/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، رقم الحديث ٧٦٠، ٥٢٣/١ .
- (38) رواه البخاري في صحيحه، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم الحديث ٢٠٠٩، ٤٤/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان، وهو التراويح، رقم الحديث ٧٥٩، ٥٢٣/١، وهو حديث متفق عليه .
- (39) كتاب فضل ليلة القدر، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، رقم الحديث ٢٠٢٤، ٤٧/٣ .
- (40) ينظر: إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، ٢٨٤/١ .
- (41) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٣٩/٥ .
- (42) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٠/٥، وروح البيان ٢٨٩/١ .
- (43) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم الحديث ١١٥١، ٨٠٧/٢ .
- (44) سورة النساء: من الآية ١٣١ .
- (45) سورة يونس: الآيتان ٦٢ - ٦٣ .
- (46) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٨٧/١، وروح المعاني ٥٧/٢، والتحرير والتنوير ٣٣٠/١ .
- (47) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (48) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (49) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٥٥/٥ .
- (50) ينظر: مقاييس اللغة ٢٢١/٣ .
- (51) سرّة آل عمران: من الآية ١٨ .
- (52) ينظر: التحرير والتنوير ١٧٣/٢ - ١٧٤ .

- (53) مقاييس اللغة ٢٢٢/٣ .
- (54) لسان العرب ٤٣٢/٤ .
- (55) ينظر: فتحُ البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان (ت ١٣٠٧هـ)، قدّم له وراجعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م، ٣٦٦/١ .
- (56) هو أبو إسحاق إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج، عالم بالنحو واللغة، وُلِدَ وتُوفِيَ في بغداد، كان يعمل في صناعة الزجاج، فتركها واشتغل بالأدب. تعلم على يد المبرد وتعلب النحوي، من كتبه: إعراب القرآن، والاشتقاق، تُوفِيَ سنة ٣١١هـ، [ينظر: طبقات النحويين واللغويين ص ١١١، والأعلام ٤٠/١] .
- (57) أبو العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، شافعي من أهل حلب استقر واشتهر في القاهرة ، كان مفسراً وفتياً بارعاً في النحو والقراءات، له: تفسير الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، و القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز، تُوفِيَ في القاهرة سنة ٧٥٦هـ، ينظر: [بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ٤٠٢/١] .
- (58) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٥٥/٥ - ٢٥٦، واللباب في علوم الكتاب ٢٨٥/٢، وغرائب القرآن وغرائب الفرقان ٥٠٢/١ .
- (59) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٩٤/١، ومفاتيح الغيب ٢٥٦/٥ .
- (60) ينظر: المبسوط، شمس الدين أبو بكر السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م، ٨٨/٣، و الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، سراج الدين أبو حفص الحنفي الغزنوي (ت ٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م، ص ٦٥ .
- (61) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني ٣٩٣/١ .
- (62) ينظر: المصدر نفسه والصحيفة .
- (63) ينظر: مراتب الإجماع ص ٣٩، والفقهاء على المذاهب الأربعة ٥٢٠/١ .
- (64) ينظر: مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٤٠، وروضة الطالبين ٣٦٩/٢، وحاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة (حاشية ابن عابدين)، ابن عابد محمد علاء الدين (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م، ٤٠٧/٢ .
- (65) سورة البقرة: الآية ١٨٤ .

- (66) ينظر: التحرير والتتوير ١٥٨/٢ .
- (67) ينظر: مقاييس اللغة ٢٩/٤، واللمع في العربية، ابن جني الموصلي، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، ص ١٧٢ .
- (68) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ٤١٧/٣ .
- (69) سورة الحج: من الآية ٢٨ .
- (70) ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ٧٧/٣، وفتح القدير ٤٤٨/٣ .
- (71) سورة البقرة: من الآية ٨٠ .
- (72) ينظر: تفسير القرآن العظيم ٢٠٧/١ .
- (73) سورة يوسف: من الآية ٢٠ .
- (74) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن ١٣/١٥، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل ١٥٩/٣ .
- (75) ينظر: كشف المعاني في المتشابه من المثاني، بدر الدين بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: عبد الجبار خلف، دار الوفاء للنشر، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ص ١٠٣، وقبسات من البيان القرآني، الدكتور فاضل السامرائي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٤٣هـ - ٢٠١٣م، ص ١٣ .
- (76) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان، رقم الحديث ١٦٤٤، ٥٢٦/١، قال عنه الإمام البوصيري: "صححه المنذري، ورجال إسناده ثقات"، [ينظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٦٢/٢] .
- (77) ينظر: الإعجاز البياني والتشريعي في آيات الصيام، مصطفى إبراهيم المشني، بحث منشور في مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد العاشر، العدد الثالث، ص ١٤٨، وبلاغة النظم القرآني في آيات الصيام، أ.د. عويض العطوي، محاضرة مرئية على الشبكة الدولية للإنترنت، على الرابط <https://www.youtube.com/watch?v=NgGLpsbfOiE&t> .
- (78) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (79) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٣/٥، وإعراب القرآن الكريم ص ٧٦ .
- (80) ينظر: فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، ص ٩٩، والمفردات في غريب القرآن ص ٧٦٥ .

- (81) المقصود هنا هو المرض الذي يُرجى برؤه، أما الذي لا يُرجى برؤه فله حكم آخر، ليس المحل لبحثه هنا .
- (82) ينظر: مفاتيح الغيب ٢٤٣/٥، وأثر الاستطاعة في الصوم في ضوء المقاصد الشرعية، فتح الله أكثم تقاحة، بحث منشور في مجلة دراسات، تصدر عن الجامعة الأردنية، المجلد ٤٢، العدد ٢ لسنة ٢٠١٥، ص ٧٧٠ .
- (83) قال به: الحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، والنخعي، والزهري وأصحاب الرأي وغيرهم، [ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ٣/١٥١] .
- (84) رواه الترمذي في سننه، أبواب الصوم، باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع، رقم الحديث ٧١٥، ٨٦/٢، قال عنه الترمذي: "حديث حسن" .
- (85) هي ما كان اللفظ المستعار أو اللفظ الذي جرت فيه الاستعارة اسماً مشتقاً أو فعلاً، [علم البيان، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٢م، ص ١٨٣] .
- (86) سورة البقرة: من الآية ٥ .
- (87) ينظر: حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير البضاوي (ت ٩٥١هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ٢/٤٤٧، والفقهاء الإسلامي وأدلته ١٦٩٥/٣ .
- (88) ينظر: إعراب القرآن الكريم ص ٧٦ .
- (89) ينظر: البحر المحيط ١٨٧/٢، والإكليل في استنباط التنزيل، جلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، ص ٣٩، والفقهاء الإسلامي وأدلته ١٧٣٦/٣، ودروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، ٣٣/١٣، على موقع <http://www.islamweb.net> .
- (90) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب: متى يُقضى قضاء رمضان، رقم الحديث ٣٥/٣، ١٩٥٠ .
- (91) سورة البقرة: من الآية ١٨٤ .
- (92) سورة البقرة: من الآية ١٨٤ .

- (93) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (94) سورة البقرة: من الآية ١٨٥ .
- (95) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ: (إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَانَ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَقْطِرُوا)، رقم الحديث ١٩٠٧، ٢٧/٣ .
- (96) المصدر نفسه، والكتاب والباب والجزء والصحيفة، رقم الحديث ١٩٠٩ .
- (97) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب إذا أغمي الشهر، رقم الحديث ٢٣٢٦، ٢٩٨/٢، قال عنه ابن حجر: "إسناده صحيح"، [ينظر: تلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ٣٧٩/٢] .
- (98) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب هل يقول إني صائم إذا سُئِمَ، رقم الحديث ١٩٠٤، ٢٦/٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام، رقم الحديث ١١٥١، ٨٠٧/٢ .
- (99) سبق تخريجه في الحاشية السابقة .
- (100) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الصوم في سبيل الله، رقم الحديث ٢٨٤٠، ٢٦/٤، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تقويت حق، رقم الحديث ١١٥٣، ٨٠٨/٢ .
- (101) رواه الترمذي في سننه، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله، رقم الحديث ١٦٢٤، ٢١٩/٣، وقال عنه: "حديث غريب"، وحسنه الهيتمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيتمي (ت٨٠٧هـ)، رقم الحديث ٥١٧٢، ٤٤٤/٣ .
- (102) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعاً لرمضان، رقم الحديث ١١٦٤، ٨٢٢/٢ .

القرآن الكريم

١. أثر الاستطاعة في الصوم في ضوء المقاصد الشرعية، فتح الله أكثم نقاحة، بحث منشور في مجلة دراسات، تصدر عن الجامعة الأردنية، المجلد ٤٢، العدد ٢ لسنة ٢٠١٥ .
٢. الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣٩٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
٣. الأساس في التفسير، سعيد حوى (ت ١٤٠٩هـ)، دار السلام ، القاهرة، الطبعة السادسة، ١٤٢٤هـ .
٤. الإشراف على مذاهب العلماء، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .
٥. الأصول في النحو، أبو بكر محمد ابن السراج (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت .
٦. الإعجاز البياني والتشريعي في آيات الصيام، مصطفى إبراهيم المشني، بحث منشور في مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، المجلد العاشر، العدد الثالث .
٧. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
٨. إعراب القرآن، أبو جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
٩. الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي (ت ١٣٩٦هـ) ، دار العلم للملايين ، الطبعة الخامسة عشر، ٢٠٠٢م .
١٠. الإكليل في استنباط التنزيل، جلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .
١١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ .
١٢. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا .

١٣. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن عبد الرزاق الملقّب بمرتضى الرّبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية .
١٤. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (١٩٣٩هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
١٥. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .
١٦. تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر ، بيروت، طبعة ١٤٢٠ هـ .
١٧. تفسير الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد عبد العزيز بسيوني، طبع كلية الآداب، جامعة طنطا، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م .
١٨. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير الدمشقي(ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٩ هـ .
١٩. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٠. جامع البيان في تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري(ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
٢١. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م .
٢٢. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي(ت ٨٧٥هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت .
٢٣. حاشية القونوي على تفسير البيضاوي، عصام الدين إسماعيل القونوي ، تحقيق: عبدالله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
٢٤. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة (حاشية ابن عابدين)، ابن عابد محمد علاء الدين(ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
٢٥. حاشية محي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي(ت ٩٥١هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٢٦. الخصائص، ابن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الرابعة.
٢٧. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
٢٨. دروس للشيخ محمد الحسن الددو الشنقيطي، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتقريغها موقع الشبكة الإسلامية، على موقع: <https://ketabpedia.com/j>
٢٩. روح البيان في تفسير القرآن، إسماعيل حقي الخلوتي (ت ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت.
٣٠. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الألوسي، تحقيق: على عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية . بيروت، ١٤١٥هـ .
٣١. روضة الطالبين روضة الطالبين وعمدة المفتين، يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م .
٣٢. سنن ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ)، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي .
٣٣. سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت .
٣٤. سنن الترمذي (الجامع الكبير)، تحقيق: بشار محمد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م .
٣٥. صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢ هـ .
٣٦. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
٣٧. طبقات النحويين واللغويين، محمد بن الحسن الإشبيلي(ت ٣٧٩هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، الطبعة الثانية.
٣٨. علم البيان، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٢ م .
٣٩. العين ، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ) ، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، دار الهلال .

٤٠. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد النيسابوري (ت ٨٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ .
٤١. الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل الإمام أبي حنيفة، سراج الدين أبو حفص الحنفي الغرنوي (ت ٧٧٣هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
٤٢. فتح البيان في مقاصد القرآن، محمد صديق خان (ت ١٣٠٧هـ)، قدم له وراجعته: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٤٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت.
٤٤. الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٤٥. فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
٤٦. الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد الجزيري (ت ١٣٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
٤٧. قبسات من البيان القرآني، الدكتور فاضل السامرائي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٤٣ هـ - ٢٠١٣ م .
٤٨. الكتاب، عمرو بن عثمان الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٤٩. كشف المعاني في المتشابه من المثاني، بدر الدين بن جماعة (ت ٧٣٣هـ)، تحقيق: عبد الجبار خلف، دار الوفاء للنشر، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
٥٠. اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين بن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
٥١. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ .
٥٢. اللمع في العربية، ابن جني الموصلية، تحقيق: فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت .
٥٣. المبسوط، شمس الدين أبو بكر السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

٥٤. المحيط في اللغة، صاحب بن عباد(ت٣٨٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .
٥٥. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ابن حزم الأندلسي(ت٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .
٥٦. مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، شهاب الدين البوصيري، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ .
٥٧. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي المقرئ(ت٧٧٠هـ)، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، الطبعة الثانية .
٥٨. معاني القرآن، أبو زكريا الفراء(ت٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح اسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، الطبعة الأولى.
٥٩. المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم، محمد حسن جبل، مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٠م.
٦٠. معجم الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري(ت٣٩٥هـ)، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ .
٦١. مفاتيح الغيب ويسمى (التفسير الكبير)، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
٦٢. المفردات في غريب القرآن ، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ) ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية ، دمشق - بيروت ، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ .
٦٣. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

المواقع الإلكترونية

١. بلاغة النظم القرآني في آيات الصيام، أ.د. عويض العطوي، محاضرة مرئية على الشبكة الدولية للإنترنيت، على الرابط:

<https://www.youtube.com/watch?v=NgGLpsbfOiE&t=1104>

٢. حديث الدكتور فاضل السامرائي لبرنامج لمسات بيانية، على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=_hz-w1_zpws